

تعامل النبي ﷺ مع الضيوف والمستضيفين

أولاً: النبي ﷺ مضيفاً:

قد كَانَ النبي ﷺ أجودَ الناسِ، وأكرمهم، وأوسعهم إعطاءً، وأحسنهم سخاءً؛ لاسيما في مواسمِ الخيرِ؛ يقول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أجودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أجودَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ».

إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلَخَ فَيَعْرُضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أجودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ^(١).

(المرسلة) أي: المطلقّة، يعني أَنَّهُ فِي الْإِسْرَاعِ بِالْجُودِ أَسْرَعَ مِنَ الرِّيحِ^(٢).

وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَكَانَ أجودَ النَّاسِ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ»^(٣).

وإن من أخصّ خصائص الأجواد: إكرام الضيفان، «والعربُ لم تكنْ تعدُّ الجودَ إلا قرى الضيف، وإطعامَ الطعامِ؛ ولا تعدُّ السَّخِيَّ من لم يكن فيه ذلك؛ حتى إن أحدهم ربما سار في طلب الضيفِ المِلِّ، والمِلين»^(٤).

وهذه أم المؤمنين خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ وهي أعلم الناس به؛ تصفه؛ فتقول: «فوالله إنَّكَ

(١) رواه البخاري [٦]، ومسلم [٢٣٠٨].

(٢) فتح الباري [٣١/١].

(٣) رواه البخاري [٢٨٢٠]، ومسلم [٢٣٠٧].

(٤) روضة العقلاء لابن حبان [ص ٢٥٩].

لتصل الرَّحْمَ، وتصدق الحديث، وتحمل الكُلَّ وتكسبُ المعدومَ، وتقري الضَّيفَ، وتعينُ على نوائبِ الحقِّ»^(١).

«الكُلُّ» هو مَنْ لا يستقلُّ بأمره، فيدخل فيه: الإنفاقُ على الضَّعيفِ، واليتيمِ، والعيالِ، وغير ذلك.

«وتكسبُ المعدومَ» أي: الفقير؛ لأنَّ المعدومَ لا يكسبُ، ومعناها: تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك.^(٢)

فذكرتُ خديجةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من جملةِ أخلاقِ النبي ﷺ: (قري الضيف)

وقد كانَ النبي ﷺ من أحسنِ الناسِ إكراماً لضيّفه، ومعاملةً لوفده.

وتجلّى أدبه ﷺ، وحسنُ تعامله مع الناسِ سواءً أضافهم إلى طعام؛ أم أضافوه.

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً فقال: لا»^(٣).

ومعناه: ما سئل شيئاً من متاع الدنيا فقال: لا. ففيه: بيانُ عظيمِ سخائه، وغازاةِ جوده ﷺ.^(٤)

وإذا سخوتَ بلغتَ بالجوْدِ المدى وفعلتَ ما لا تفعلُ الكرماءُ

وأخبرَ ﷺ أن الله كريمٌ يحبُّ الكرم:

عن سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ قال: «إنَّ الله كريمٌ يحبُّ الكرمَ، ويحبُّ معالي الأخلاقِ، ويكرهُ سفاسفها»^(٥).

ولذا قال عمرو بنُ الحارث: «ما تركَ رسولُ الله ﷺ عندَ موتهِ درهماً، ولا ديناراً، ولا

(١) رواه البخاري [٤]، ومسلم [١٦٠].

(٢) فتح الباري [٢٥ / ١].

(٣) رواه البخاري [٦٠٣٤]، ومسلم [٢٣١١].

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم [٧١ / ١٥].

(٥) رواه الحاكم في المستدرک [١٥٢]، وصححه الألباني في صحيح الجامع [١٨٠١].

عبدًا، ولا أمةً، ولا شيئًا، إلَّا بغلته البيضاء، وسلاحه، وأرضًا جعلها صدقةً»^(١). بل توفيَّ ودرعه مرهونةٌ عند يهوديٍّ بثلاثين صاعًا من شعير^(٢).

كان النبي ﷺ يجعل إكرامَ الضيف من علامات الإيمان:

فقال ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»^(٣).

إكرامه: تلقيه بطلاقة الوجه، وتعجيل قراه، والقيامُ بنفسه في خدمته.

قال الشاعر:

أضاحكُ ضيفي قبل إنزالِ رحله
فيخصبُ عندي والمحلُّ جديبُ
وما الخصبُ للأضيافِ أن يكثرَ القرى
ولكنَّا وجهُ الكريمِ خصيبُ

ومدح النبي ﷺ من يقري الضيف، وجعله من خيرة الناس:

فعن ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خطبَ رسولُ الله ﷺ يومَ تبوك؛ فقال:

«ما في النَّاسِ مثْلُ رجلٍ أخذَ بعنانِ فرسه، فيجاهدُ في سبيلِ الله، ويجنبُ شرورَ النَّاسِ؛ ومثْلُ رجلٍ بادٍ في غنمه، يقري ضيفه، ويؤدِّي حقَّه»^(٤).

وبَيَّنَّ ﷺ أن الضيافة حقٌّ على كلِّ مسلم:

فقال: «ليلةُ الضَّيْفِ حقٌّ على كلِّ مسلمٍ؛ فمن أصبحَ بفنائِهِ؛ فهو عليه دينٌ؛ إن شاء اقتضى، وإن شاء ترك»^(٥).

(١) رواه البخاري [٢٧٣٩].

(٢) رواه البخاري [٢٩١٦]، ومسلم [١٦٠٣] عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) رواه البخاري [٦٠١٨]، ومسلم [٤٧] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه أحمد [١٩٨٨]، وصححه الألباني في الصحيحة [٢٢٥٩].

(٥) رواه أبو داود [٣٧٥٠]، وابن ماجه [٣٦٧٧]، وصححه الألباني في الصحيحة [٢٢٠٤].

أي: فمن أصبح الضيف بفنائه؛ فهو دينٌ على صاحب الدار، فإن شاء الضيف؛ طلب حقه.

قال الخطابي: «ولم يزل قرى الضيف، وحسن القيام عليه؛ من شيم الكرام، وعادات الصالحين، ومنع القرى مذمومٌ على الألسن، وصاحبه ملوم»^(١).

وقد قال النبي ﷺ لعثمان بن مظعون رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِنَّ لَضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»^(٢).

وعن عقبه بن عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قلنا يا رسول الله! إِنَّكَ تَبْعُنَا؛ فننزلُ بقوم؛ فلا يقروننا؛ فما ترى؟

فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ، فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ؛ فَاقْبَلُوا؛ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا؛ فَخَذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ»^(٣).

وهذا الحديثُ محمولٌ على المضطرين، فَإِنَّ ضَيَافَتَهُمْ واجبةٌ، فإذا لم يضيفوهم؛ فلهم أن يأخذوا حاجتهم.

وقيل: إِنَّ المرادَ أَنَّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِنْ أَعْرَاضِهِمْ بِالْأَسْتَكْمِ، وتذكروا للناسِ لؤمَهُمْ وبخلَهُمْ^(٤).

وبين ﷺ مقدار الضيافة، وحدودها:

عن أبي شريح رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ»^(٥).

قَالَ: وما جائزتهُ يا رسولَ الله؟

(١) عون المعبود [١٠ / ١٥٤].

(٢) رواه أبو داود [١٣٦٩] عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وصححه الألباني في صحيح الجامع [٧٩٤٦].

(٣) رواه البخاري [٢٤٦١]، ومسلم [١٧٢٧].

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم [٣٢ / ١٢].

(٥) أي: منحته وعطيته.

قال: «يومهُ وليلته، والضيافةُ ثلاثةُ أيامٍ، فما كان وراءَ ذلك فهو صدقةٌ عليه. ولا يحلُّ لرجلٍ مسلمٍ يقيمُ عندَ أخيه حتى يؤثمه».

قالوا: يا رسولَ الله! وكيف يؤثمه؟

قال: «يقيمُ عنده؛ ولا شيءَ له يقرِّيه به»^(١).

فإن للضيف حقاً على من نزل به، وهو ثلاثُ مراتبٍ: حقٌّ واجبٌ، وتماّمٌ مستحبٌّ، وصدقةٌ من الصدقاتِ.

فالحقُّ الواجبُ: يومٌ و ليلةٌ، والمستحبُّ ثلاثةُ أيامٍ، وما كان فوق ذلك فهو صدقة. والضيفُ الذي يجبُ إكرامه، وله حقٌّ على المضيف: هو الضيفُ المسافرُ، القادمُ من بلدٍ آخر.

فيجبُ على من ينزلُ عليه أن يطعمه، ويكرمه، فإن لم يفعلْ؛ فلهُ حقٌّ في ماله. وأما الزائرُ من البلدِ نفسه؛ فلا شكَّ أن إطعامه وإكرامه يدخلُ في عموم الأمرِ بإطعامِ الطعام، والإحسانِ إلى الناسِ، ولكنه ليسَ هو الضيفُ الذي أوجبَ النبي ﷺ إكرامه، وجعلَ له حقاً في مال المضيف.

ولا يجوزُ الإثقالُ على المضيف؛ بأن يقيم الضيفُ عنده أكثرَ من ثلاثةِ أيامٍ؛ لأن النبي ﷺ قال: «ولا يحلُّ له أنْ يثوى عنده حتى يخرجه»^(٢).

أي: لا يجوزُ للضيف أن يقيمَ عند صاحبِ البيتِ بعدَ ثلاثةِ أيامٍ، من غيرِ استدعاءٍ من صاحبِ البيتِ.

وفي أوقاتِ المخمصةِ والشدةِ؛ يتجلى إكرامه ﷺ للضيف:

عن المقدادِ بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جئتُ أنا، وصاحبُ لي؛ قد كادتْ تذهبُ أسماعنا، وأبصارنا من الجوع، فجعلنا نتعرَّضُ للناسِ، فلم يصفنا أحدٌ^(٣).

(١) رواه البخاري [٦٠١٩]، ومسلم [٤٨].

(٢) رواه البخاري [٦١٣٥] عن أبي شريح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) هذا محمولٌ على أن الذين عرضوا أنفسهم عليهم كانوا مقلّين ليسَ عندهم شيءٌ يواسون به.

فأتينا النبيَّ ﷺ، فقلنا: يا رسول الله! بنا جوعٌ شديدٌ؛ فتعرّضنا للنّاس، فلم يصفنا أحدٌ، فأتيناك.

فذهب بنا إلى منزله، فإذا ثلاثة أعنزٍ؛ فقال النبيُّ ﷺ: «احتلبوا هذا اللبنَ بيننا».

قال: فكنا نحتلبُ، فيشربُ كلُّ إنسانٍ منّا نصيبه، ونرفعُ للنبيِّ ﷺ نصيبه.

فيجيءُ من الليل، فيسلمُ تسليماً لا يوقظُ نائماً، ويسمعُ اليقظانَ.

ثم يأتي المسجدَ، فيصلّي، ثم يأتي شرابه، فيشربُ.

فأتاني الشيطانُ ذاتَ ليلةٍ، وقد شربتُ نصيبي؛ فقال: محمّدُ يأتي الأنصارَ، فيتحفونهُ، ويصيبُ عندهم، ما به حاجةٌ إلى هذه الجرعةِ، فأتيتها، فشربتها.

فلما أن وعلتُ في بطني^(١)، وعلمتُ أنّه ليسَ إليها سبيلٌ؛ ندمني الشيطانُ، فقال: ويحك ما صنعتَ؟! أشربتَ شرابَ محمّدٍ، فيجيءُ فلا يجدهُ، فيدعو عليك؛ فتهلكُ، فتذهبُ دنياك وأخرتك.

وعليّ شملةٌ إذا وضعتها على قدميّ خرجَ رأسي، وإذا وضعتها على رأسي خرجَ قدمائي، وجعل لا يحييني النومُ.

وأما صاحبائي؛ فناما، ولم يصنعا ما صنعتُ.

فجاء النبيُّ ﷺ، فسلمَ كما كان يسلمُ، ثم أتى المسجدَ، فصلّى، ثم أتى شرابه، فكشفَ عنه، فلم يجد فيه شيئاً، فرفعَ رأسه إلى السماءِ.

فقلتُ: الآن يدعو عليّ، فأهلكُ.

فقال: «اللهم أطعم من أطعمني، وأسق من أسقاني!».

فعمدتُ إلى الشملةِ، فشددتها عليّ، وأخذتُ الشفرةَ، فانطلقتُ إلى الأعنزِ أيّها أسمنُ،

(١) الوغولُ: الدّخولُ في الشّيءِ. النهاية [٢٠٩/٥]

فأذبحها لرسول الله ﷺ، فإذا هي حافلة، وإذا هنَّ حفلٌ كلهنَّ^(١)، فعمدتُ إلى إناءٍ لآلِ محمدٍ ﷺ ما كانوا يطمعون أن يحتلبوا فيه، فحلبتُ فيه حتى علتُهُ رغوَةٌ، فجئتُ إلى رسول الله ﷺ.

فقال: أشربتم شرابكم الليلة.

قلتُ: يا رسول الله اشرب، فشربَ ثمَّ ناولني.

فقلتُ: يا رسول الله اشرب، فشربَ ثمَّ ناولني.

فلما عرفتُ أن النبي ﷺ قد روي، وأصبتُ دعوته، ضحكتُ حتى ألقيتُ إلى الأرض.

فقال النبي ﷺ: «إحدى سواتك يا مقداد»^(٢). فقلتُ: يا رسول الله كان من أمري كذا وكذا، وفعلتُ كذا.

فقال النبي ﷺ: «ما هذه إلا رحمة من الله، أفلا كنتَ أدتني، فنوقظُ صاحبينا، فيصبيان منها؟».

قال، فقلتُ: والذي بعثك بالحق ما أبالي إذا أصبتها، وأصبتها معك من أصابها من الناس^(٣).

«ضحكتُ حتى ألقيتُ إلى الأرض» معناه: أنه كان عنده حزن شديد خوفاً من أن يدعو عليه النبي ﷺ؛ لكونه أذهب نصيب النبي ﷺ، وتعرض لأذاه.

فلما علم أن النبي ﷺ قد روي، وأجيبَ دعوته؛ فرحَ وضحكَ حتى سقطَ إلى الأرض؛ من كثرة ضحكهِ؛ لذهاب ما كان به من الحزن، وانقلابه سروراً بشرب النبي ﷺ، وإجابة دعوته لمن أطعمه وسقاه، وجريان ذلك على يد المقداد، وظهور هذه المعجزة، ولتعجبه من قبح فعله أولاً، وحسنه آخرأً^(٤).

(١) أي: اجتمع اللبن الكثير في ضرعها، وهذه من معجزات النبوة، وآثار بركتها ﷺ.

(٢) أي: إنك: فعلت سواة من الفعلات، ما هي؟

(٣) رواه مسلم [٢٠٥٥].

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم [١٥/١٤].

وكان ﷺ يجالس ضيوفه ويضحك معهم ويتبسط معهم في الحديث:

عن ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مولى رسول الله ﷺ قال: نزل بنا ضيفٌ بدويٌّ، فجلس به رسول الله ﷺ، أمام بيوته.

فجعل يسأله عن الناس كيف فرحهم بالإسلام، وكيف حذبهم في الصلاة، فما زال يخبره من ذلك بالذي يسره حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ نضراً.

حتى إذا انتفخ النهار، وحان أكل الطعام، دعاني، فأشار إليّ مستخفياً لا يألوا: «أَنْتِ بَيْتَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فأخبرها أَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضيفاً».

قالت: والذي بعثك بالهدى، ودين الحق ما أصبح في بيتنا شيءٌ يأكله أحدٌ من الناس. فردّني إلى نسائي، كلهنَّ يعتذرْنَ بما اعتذرتُ به عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، حتى رأيتُ لَوْنَ رسول الله ﷺ كسف.

وكان البدوي عاقلاً، ففطن، فما زال البدوي يعارض رسول الله ﷺ، حتى قال: إنا أهل البادية معانون في زماننا، لسنا كأهل الحضر، إنما يكفي أحدنا القبضة من التمر يشرب عليها الشربة من اللبن، فذلك الخصب^(١)، فمرّت عند ذلك عنزٌ لنا قد احتلبت، كنّا نسميها ثمرأ، فدعا بها رسول الله ﷺ، باسمها وقال: «ثمرأ، ثمرأ».

فأقبلت إليه تمحمم، فأخذ برجلها، ومسحَ ضرعها وقال: «باسم الله». فحفلت، فدعاني بمحلبٍ لنا، فأتيته به، فحلبَ وقال: «باسم الله»، فملاؤه. ثم قال: «ادفع باسم الله».

فدفعْتُ إلى الضيف فشرب منه شربةً ضخمةً، ثم أراد أن يضعه، فقال له رسول الله ﷺ: «علّ»^(٢)، فعادَ ثم أراد أن يضعه، فقال له رسول الله ﷺ: «علّ»، فكَرَّرَ حتى امتلأ، وشرب ما شاء الله.

(١) أي: إذا وجد تمرٌ وعليه ماء أو لبن، فهذا أعلى شيء، وهذا هو الخصب. وفيه حسن خلق هذا البدوي وحصافة عقله وفطانتَه وطيب كلامه.

(٢) من العلل: وهو الشرب بعد الشرب. النهاية [٥٥٩/٣].

ثُمَّ حَلَبَ فِيهِ وَقَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ»، وَمَلَأَهُ ثُمَّ قَالَ: «أَبْلُغْ هَذَا عَائِشَةَ، فَلتَشْرَبْ مِنْهُ مَا بَدَا لَهَا».

ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَحَلَبَ فِيهِ وَقَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ»، فَمَلَأَهُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى نِسَائِهِ، كُلَّمَا شَرِبَتْ امْرَأَةٌ رَدَّنِي إِلَى الْأُخْرَى، وَقَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ»، حَتَّى رَدَّهِنَّ كُلَّهُنَّ. ثُمَّ رَدَدْتُ إِلَيْهِ.

فَقَالَ: «ارْفَعْ إِلَيَّ»، فَرَفَعْتُهُ فَقَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ»، فَشَرَبَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَعْطَانِي، فَلَمْ أَلْ أَنْ أَضَعْ شَفْطِيَّ عَلَى دَرَجِ الْقَدَحِ، فَشَرِبْتُ شَرَاباً أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَطْيَبَ مِنَ الْمَسْكِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِهَا فِيهَا». يعني: العنز^(١).

وَإِذَا لَمْ يَجِدِ النَّبِيَّ ﷺ مَا يَقْرِي بِهِ الضَّيْفَ؛ دَفَعَهُ إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ؛ لِيَقْرِيَهُ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ إِنِّي مَجْهُودٌ.

فَأَرْسَلَ إِلَيَّ بَعْضَ نِسَائِهِ؛ فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ.

ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُخْرَى، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى قَلْنَ كُلَّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ؟».

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: (أَنَا).

فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ: أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قَوْتُ صَبْيَانِي.

فَقَالَ: هَيِّئِي طَعَامِكِ، وَأَصْبِحِي سَرَاجِكِ، وَنَوِّمِي صَبْيَانِكَ إِذَا أَرَادُوا عِشَاءً.

فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفِئِي السَّرَاجَ، وَأَرِيهِ أَنَا نَآكُلُ، فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ، فَقُومِي إِلَى السَّرَاجِ حَتَّى تَطْفِئِيهِ.

(١) رواه الآجري في كتاب الشريعة [١٠٤٨]، وصححه الألباني في الصحيحة [١٩٧٧] وخولف في ذلك.

فهَيَّأتُ طعامها، وأصبحتُ سراجها، ونوّمتُ صبيانها؛ ثُمَّ قامتُ كأنّها تصلحُ سراجها، فأطفأتُ، فجعلنا يريانه أنّهما يأكلان، فباتا طاويين^(١).

فلَمّا أصبحَ غدا إلى رسولِ الله ﷺ؛ فقال: «ضحكَ الله الليلة، أو عجبَ من فعالكما»؛ فأنزلَ الله: ﴿وَيُؤْثِرُونَكَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]^(٢).

من فوائد الحديث:

فيه: ما كانَ عليه النبي ﷺ، وأهلُ بيته من الزَّهدِ في الدُّنيا، والصَّبرِ على الجوع، وضيقِ حالِ الدُّنيا.

وفيه: أنّه ينبغي لكبيرِ القوم أن يبدَأَ في مواساة الضَّيفِ ومن يطرُقهم بنفسه؛ فيواسيه من ماله أولاً بما يتيسَّر إن أمكنه، ثُمَّ يطلبُ له على سبيلِ التعاونِ على البرِّ والتقوى من أصحابه.

وفيه: المواساة في حالِ الشَّدائدِ.

وفيه: فضيلةُ إكرامِ الضَّيفِ وإيثاره.

وفيه: منقبةُ لهذا الأنصاريِّ وامراته رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وفيه: الاحتِيالُ في إكرامِ الضَّيفِ إذا كانَ يمتنعُ منه رفقا بأهلِ المنزل؛ لقوله: «أطفئي السَّراج، وأريه أنا نأكل»، فإنّه لو رأى قلةَ الطَّعام، وأنَّهما لا يأكلان معه؛ لامتنعَ من الأكل^(٣).

وكانَ ﷺ يكرمُ ضيفه؛ وإن كانَ كافراً:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضافه ضيفٌ وهو كافِرٌ؛ فأمرَ له رسولُ الله ﷺ بشاةٍ؛ فحلبتُ، فشرَبَ حلابها، ثُمَّ أخرى فشرَبه، ثُمَّ أخرى، فشرَبه حتّى شربَ حلابَ سبعِ شياه.

(١) أي: جائعين.

(٢) رواه البخاري [٣٧٩٨]، ومسلم [٢٠٥٤].

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم [١٤ / ١٢].

ثمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ، فَأَسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ، فَشَرَبَ حُلَاهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَمَّهَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ؛ وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»^(١).
الْمُؤْمِنُ يَسْمِي اللَّهَ عَزَّجَلَّ إِذَا أَكَلَ، فَيَحْصُلُ لَهُ شَيْئَانِ: الْبَرَكَةُ فِي الطَّعَامِ، وَدَفْعُ الشَّيْطَانِ عَنْهُ؛ فَيَكُونُ الْمُتَنَاوُلُ مِنْهُ قَلِيلًا، فَكَأَنَّ الْمُؤْمِنَ قَدْ أَكَلَ فِي مَعَى وَاحِدٍ.
وَالْكَافِرُ لَا يَبَارِكُ لَهُ؛ لِعَدَمِ التَّسْمِيَةِ، وَيَتَنَاوَلُ الشَّيْطَانُ مَعَهُ، فَيَذْهَبُ مِنَ الطَّعَامِ كَثِيرٌ، فَكَأَنَّهُ قَدْ أَكَلَ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ^(٢).

وَالْمُرَادُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ بِآدَابِ الشَّرْعِ، فَيَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ بِمَقْتَضَى الشَّهْوَةِ وَالشَّرِّ وَالنَّهْمِ، فَيَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ^(٣).

وَقِيلَ: الْمُؤْمِنُ الْحَقِيقِيُّ يَقْتَصِرُ عَلَى الْبَلْغَةِ مِنَ الْقَوْتِ، وَيَقْنَعُ بِالْيَسِيرِ مِنْهُ، وَيُؤَثِّرُ بَعْضُ قَوْتِهِ؛ وَالْكَافِرُ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَأْكُلُ أَكْلَ النَّهْمِ الْحَرِيصِ عَلَى الْإِسْتِكْثَارِ مِنَ الْأَكْلِ^(٤).

وَكَانَ ﷺ يَقُومُ عَلَى خِدْمَةِ أَضْيَافِهِ:

فَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ لَمَّا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ لَهُ: طَعِيمٌ لِي، فَقَمِ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَرَجُلٌ، أَوْ رَجُلَانِ!

قَالَ: «كَمْ هُوَ؟».

فَذَكَرْتُ لَهُ.

قَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ».

فَقَالَ: «قَوْمُوا».

(١) رواه البخاري [٥٣٩٧]، ومسلم [٢٠٦٣].

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين [٢٧١/١].

(٣) جامع العلوم والحكم [ص٤٢٨].

(٤) المتقى شرح الموطأ [٣٢٦/٤].

فقام المهاجرون والأنصار، فلما دخل جابر على امرأته، قال: ويحك جاء النبي ﷺ بالمهاجرين، والأنصار، ومن معهم.

قالت: هل سألك؟

قلت: نعم.

فقال: «ادخلوا، ولا تضاغطوا»، فجعل يكسر الخبز، ويجعل عليه اللحم، ويقرب إلى أصحابه، ثم ينزع، فلم يزل يكسر الخبز، ويغرف حتى شبعوا، وبقي بقیة. قال: «كلي هذا، وأهدي فإن الناس أصابتهم مجاعة!»^(١).

وهؤلاء الأضياف؛ من المهاجرين، والأنصار إنما هم في الحقيقة أضياف رسول الله ﷺ؛ وإن كانوا في بيت جابر؛ ذلك أن ما حدث من تكثير الطعام كان معجزة لرسول الله ﷺ؛ فكان أصل طعام جابر إنما يكفي بضعة نفر؛ وبركة النبي ﷺ كفى أهل الخندق.

فقيامه ﷺ على خدمتهم حينئذ، وتوزيع اللحم، والطعام عليهم؛ كان من قبيل حسن الضيافة لضيوف جاءوه؛ لكن في بيت جابر رضي الله عنه.

وربما كان يتأذى ﷺ من بعض سلوكيات ضيوفه، فيستحي من إحراجهم:

يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْشَرُوا وَلَا مُسْتَنْسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

فيأمر تعالى عباده المؤمنين بالتأدب مع رسول الله ﷺ، في دخول بيوته فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ﴾، أي: لا تدخلوها بغير إذنٍ للدخول فيها؛ لأجل الطعام.

وأيضاً لا تكونوا ﴿نَظِيرِينَ إِنَّهُ﴾، أي: منتظرين، ومتأنين لانتظار نضجه، أو سعة صدرٍ بعد الفراغ منه.

والمعنى: أنكم لا تدخلوا بيوت النبي ﷺ إلا بشرطين: الإذن لكم بالدخول، وأن يكون

(١) رواه البخاري [٤١٠١]، ومسلم [٢٠٣٩].

جلوسكم بمقدار الحاجة؛ ولهذا قال: ﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا إِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِنِينَ لِحَدِيثٍ﴾، أي: قبل الطعام، وبعده.

ثم بينَ حكمة النهي، وفائدته؛ فقال: ﴿إِنْ ذَلَّكُمْ﴾، أي: انتظاركم الزائد على الحاجة، ﴿كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾، أي: يتكلفُ منه، ويشقُّ عليه حبسكم إياه عن شئون بيته، واشتغاله فيه.

﴿فَيَسْتَعِجِيهِ مِنْكُمْ﴾ أن يقول لكم: «اخرجوا» كما هو جاري العادة، أن الناس وخصوصاً أهل الكرم منهم يستحيون أن يخرجوا الناس من مساكنهم، ﴿وَلَكِنْ﴾ لكن ﴿اللَّهُ لَا يَسْتَعِجِيهِ مِنَ الْحَقِّ﴾.

فالأمر الشرعي، ولو كان يتوهم أن في تركه أدباً، وحياءً، فإن الحزمَ كلَّ الحزمِ اتباعُ الأمرِ الشرعيِّ، وأن يجزم أن ما خالفه ليس من الأدب في شيء. والله تعالى لا يستحي أن يأمركم بما فيه الخيرُ لكم، والرفقُ لرسوله ﷺ كائنًا ما كان^(١). فهذه صورٌ من أدبه ﷺ إذا أضاف أحداً.

ثانياً: النبي ﷺ ضيفاً؛

وأما عن أدبه ﷺ إذا حلَّ ضيفاً: فقد كان ﷺ متواضعاً؛ يقبلُ الدعوةَ على الطعام؛ وإن كانت شيئاً يسيراً:

فقال ﷺ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ، أَوْ كِرَاعٍ لَأَجِبْتُ»^(٢).

والكراع من الدابة: هو ما دون الرِّكبة من الساق^(٣).

وخصَّ الذراع، والكراع بالذكر؛ ليجمع بين الحقير، والخطير؛ لأن الذراع كانت أحبَّ إليه من غيرها؛ والكراع لا قيمة له^(٤).

(١) تفسير السعدي [١ / ٦٧٠].

(٢) رواه البخاري [٢٥٦٨].

(٣) النهاية [٢٩٧ / ٤].

(٤) فتح الباري [١٩٩ / ٥].

ويحبُّ ﷺ الدعوة؛ ولو من غلام:

فعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دخلتُ معَ النَّبِيِّ ﷺ على غلامٍ لَهُ خِيَّاطٌ، فَقَدَّمْ إِلَيْهِ قِصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ، وَأَقْبَلَ الْغُلَامُ عَلَى عَمَلِهِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّبِعُ الدَّبَاءَ^(١)، فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُهُ، فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَا زِلْتُ بَعْدُ أَحَبُّ الدَّبَاءِ^(٢).

وفي هذا الحديث عدة من الفوائد:

ففيه: إباحة كسبِ الخِيَّاطِ.

وفيه: جوازُ أكلِ الشَّريفِ طعامَ من دونه؛ من محترِفٍ، وغيره، وإجابة دعوته، وفيه: مؤاكلةُ الخادم.

وفيه: بيانُ ما كان في النَّبِيِّ ﷺ من التواضع، واللَّطْفِ بِأَصْحَابِهِ، وتعاهدهم بالمجيء إلى منازلهم.

وفيه: الإجابةُ إلى الطعام؛ ولو كان قليلاً.

وفيه: مناولَةُ الضَّيْفَانِ بعضهم بعضاً مما وضع بين أيديهم وإنما يمتنع من يأخذ من قدام الآخر شيئاً لنفسه أو لغيره.

وفيه: جوازُ تركِ المضيفِ الأكلَ مع الضيفِ؛ لأنَّ الخِيَّاطَ قَدَّمَ لَهُمُ الطَّعَامَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَمَلِهِ؛ فَيُؤْخَذُ جَوَازُ ذَلِكَ مِنْ تَقْرِيرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الطَّعَامُ كَانَ قَلِيلاً؛ فَأَثَرُهُمْ بِهِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَكْتَفِياً مِنَ الطَّعَامِ، أَوْ كَانَ صَائِئاً، أَوْ كَانَ شُغْلُهُ قَدْ تَحْتَمُّ عَلَيْهِ تَكْمِيلُهُ^(٣).

وكان ﷺ يحبُّ دعوةَ اليهودي؛ تأليفاً لقلبه:

عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ إِلَى خَبَزِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةِ سَنَخَةٍ، فَأَجَابَهُ^(٤).

(١) وهو القرع.

(٢) رواه البخاري [٢٠٩٢]، ومسلم [٢٠٤١].

(٣) ينظر: فتح الباري [٥٢٩/٩]، شرح النووي على صحيح مسلم [٢٢٤/١٣].

(٤) رواه أحمد [١٣٧٨٩] وصححه شعيب الأرنؤوط.

الإهالة: الشَّحْمُ، أو ما أذيبَ منه، أو الزَّيْتُ، وكلُّ ما اتَّدمَ به.
السنخَةُ: المتغيَّرةُ الرِّيحِ^(١).

وفي الحديث: جواز إجابة دعوة الكتابي.

وإذا دعاه أحدٌ، فتبعه من ليس بمدعوٍّ؛ استأذن له من صاحب الدعوة:

فعن أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقَالُ لَهُ أَبُو شَعِيبٍ،
وكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْجَوْعَ.
فَقَالَ لَغُلَامِهِ: وَيْحَكَ اصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لْخَمْسَةِ نَفَرٍ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ
خَمْسَةٍ.

فصنع، ثم أتى النبي ﷺ، فدعاه خامس خمسة، واتبعهم رجلٌ.
فلما بلغ الباب؛ قال النبي ﷺ: «إِنَّ هَذَا اتَّبَعْنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجِعْ».
قَالَ: لَا، بَلْ آذَنَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٢).

من فوائد الحديث:

فيه: أن من صنعَ طعاماً لغيره؛ فهو بالخيار بين أن يرسله إليه، أو يدعوه إلى منزله.
وفيه: أن من دعا أحداً استحبَّ أن يدعو معه من يرى من أخصائه، وأهل مجالسته.
وفيه: أن من تطفّل في الدعوة كان لصاحب الدعوة الاختيارُ في حرمانه، فإن دخل بغير
إذنه كان له إخراجُه^(٣).

وربما قصد ﷺ بعض أصحابه ليضيفه ويطعمه:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ.

(١) النهاية [١٩٩/١].

(٢) رواه البخاري [٢٤٥٦]، ومسلم [٢٠٣٦] واللفظ له.

(٣) ينظر: فتح الباري [٥٦٠/٩].

فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بَيْتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةُ؟».

قَالَا: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: «وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُخْرِجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، قَوْمُوا»، فَقَامُوا مَعَهُ.

فَأَتَى رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ^(١)، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا.

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ فَلَانٌ؟».

قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعِذُّ لَنَا مِنَ الْمَاءِ^(٢).

إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ، فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصَاحِبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا أَحَدُ الْيَوْمِ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي^(٣)، فَاَنْطَلِقْ، فَجَاءَهُمْ بَعْدُ فِيهِ بُسْرٌ، وَتَمْرٌ، وَرَطْبٌ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ!^(٤) وَأَخَذَ الْمَدِيَّةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ!».

فَذَبَحَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْعَذِقِ، وَشَرَبُوا.

فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا، وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٥)؛ أَخْرَجَكُم مِّنْ بَيْتِكُمْ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ»^(٦).

من فوائد الحديث:

فِيهِ: مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَكِبَارُ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ التَّقَلُّلِ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا ابْتَلَوْا بِهِ مِنَ الْجُوعِ، وَضِيقِ الْعَيْشِ فِي أَوْقَاتٍ.

(١) هو أبو الهيثم بن التيهان كما في رواية الترمذي [٢٣٦٩].

(٢) أي: يَأْتِينَا بِمَاءٍ عَذْبٍ.

(٣) فِيهِ: إِظْهَارُ الْبَشَرِ، وَالْفَرَحُ بِالضَّيْفِ فِي وَجْهِهِ، وَحَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى؛ وَهُوَ يَسْمَعُ عَلَى حَصُولِ هَذِهِ النِّعْمَةِ.

(٤) وَفِيهِ: اسْتِحْبَابُ الْمُبَادَرَةِ إِلَى الضَّيْفِ بِمَا تَيْسَرُ بِمَشْرُوبٍ، أَوْ فَاكِهَةٍ، وَإِكْرَامُهُ بَعْدَهُ بِطَعَامٍ يَصْنَعُهُ لَهُ؛ لِأَسْيَا إِنْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ حَاجَتُهُ فِي الْحَالِ إِلَى الطَّعَامِ.

(٥) السُّؤَالُ هُنَا سُّؤَالُ تَعْدَادِ النَّعْمِ، وَإِعْلَامُ بِالْاِمْتِنَانِ بِهَا، وَإِظْهَارُ الْكِرَامَةِ بِإِسْبَاغِهَا؛ لَا سُّؤَالُ تَوْبِيخٍ، وَتَقْرِيعٍ، وَمَحَاسَبَةٍ، شَرَحَ النَّوَوِيُّ [١٣ / ٢١٣ - ٢١٤].

(٦) رَوَاهُ مُسْلِمٌ [٢٠٣٨].

وفيه: جواز ذكر الإنسان ما يناله من ألم ونحوه، لا على سبيل التشكي وعدم الرضا، بل للتسليّة والتّصبر، كفعله ﷺ هنا، ولالتماس دعاء أو مساعدة على التّسبّب في إزالة ذلك العارض، فهذا كلّه ليس بمذموم، إنّما يذمّ ما كان تشكيّاً وتسخطاً وتجزّعاً.

وفيه: استحباب إكرام الضّيف بهذا القول وشبهه، وإظهار السرور بقدومه، وجعله أهلاً لذلك، كلّ هذا وشبهه إكرام للضّيف.

وفيه: جواز سماع كلام الأجنبيّة ومراجعتها الكلام للحاجة.

وفيه: جواز إذن المرأة في دخول منزل زوجها لمن علمت محققاً أنّه لا يكرهه بحيث لا يخلو بها الخلوة المحرّمة.

وفيه: جواز استعدابه وتطيبه.

وفيه: استحباب حمد الله تعالى عند حصول نعمة ظاهرة، وكذا يستحبّ عند اندفاع نقمة كانت متوقّعة، وفي غير ذلك من الأحوال.

وفيه: استحباب إظهار البشر، والفرح بالضّيف في وجهه، وحمد الله تعالى، وهو يسمع على حصول هذه النّعمة.

وفيه: الثّناء على ضيفه إن لم يخفّ عليه فتنة، فإن خاف لم يشن عليه في وجهه.

وفيه: فضيلة هذا الأنصاريّ وبلاغته وعظيم معرفته؛ لأنّه أتى بكلام مختصر بديع في الحسن في هذا الموطن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وفيه: استحباب تقديم الفاكهة على الخبز واللّحم وغيرهما.

وفيه: استحباب المبادرة إلى الضّيف بما تيسّر، وإكرامه بعده بطعام يصنعه له لا سيّما إن غلب على ظنه حاجته في الحال إلى الطّعام، وقد يكون شديد الحاجة إلى التّعجيل وقد يشقّ عليه انتظار ما يصنع له لاستعجاله للانصراف.

وقد كره جماعة من السّلف التّكلّف للضّيف، وهو محمول على ما يشقّ على صاحب البيت مشقة ظاهرة؛ لأنّ ذلك يمنعه من الإخلاص، وكمال السرور بالضّيف، وربّما ظهر عليه شيء من ذلك فيتأدّى به الضّيف.

وفيه: جوازُ الشَّبع، وأمَّا ما جاءَ في كراهةِ الشَّبعِ فمحمولٌ على المداومةِ عليه، لأنَّهُ يقسِّي القلبَ، وينسي أمرَ المحتاجين^(١).

وعنُ لقيطِ بنِ صبرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قدمنا على رسولِ الله ﷺ فلمْ نصادفهْ في منزلهِ، وصادفنا عائشةَ أُمَّ المؤمنينَ.

قَالَ: فأمرتُ لنا بخزيرةٍ، فصنعتُ لنا، وأتينا بقناعٍ^(٢)، ثمَّ جاءَ رسولُ الله ﷺ فَقَالَ: «هلْ أصبتمْ شيئاً أوْ أمرَ لكم بشيءٍ؟».

قَالَ: قلنا: نعمْ يا رسولَ الله.

قَالَ: فبينما نحنُ معَ رسولِ الله ﷺ جلوسٌ، إذْ دفعَ الرَّاعي غنمَهُ إلى المراحِ، ومعهُ سخلةٌ تيعرُ. فَقَالَ: «ما وَلَدْتَ يا فلانُ؟».

قَالَ: بهمةً.

قَالَ: «فاذبِعيْ لنا مكانها شاةً».

ثمَّ قَالَ: «لا تحسبنَّ أَنَا منْ أَجلكَ ذبحناها، لنا غنمٌ مائةٌ لا نريدُ أَنْ تزيدَ، فإذا وَلَدَ الرَّاعي بهمةً؛ ذبحنا مكانها شاةً»^(٣).

معناه: تركُ الاعتدادِ به على الضيفِ، والتبرُّؤ من الرِّياءِ.

من فوائد الحديث:

فيه: أن الرجل إذا نزل عند أحد ضيفاً ولم يجده في منزله، فالمستحب لأهله أن يطعموه شيئاً، ولا يؤخروه إلى حضور صاحب المنزل.

وفيه: أنه يستحب أن يقدم للضيف خياراً ما عندهم من المأكول^(٤).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم [٢١٣/١٣].

(٢) الخزيرة من الأطعمة: ما اتخذ من دقيق ولحم، يقطع اللحم صغاراً، ويصب عليه الماء، فإذا نضج ذر عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة. والقناع الطبق فيه تمر.

(٣) رواه أبو داود [١٤٢]، وصححه الألباني.

(٤) شرح أبي داود [٣٣٥ / ١] للعيني.

وبالجملة فقد كان النبي ﷺ يقتضي أثر أبيه إبراهيم عليه السلام في قرى الضيف.

وقد قصَّ الله تعالى علينا قصة أبي الضيفان إبراهيم عليه السلام مع ضيوفه، فقال: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكَ حَدِيثَ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾ (٢٤) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَأَى إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ﴿الذاريات: ٢٤-٢٨﴾.

وقد اشتملت هذه القصة على عدد من آداب الضيافة:

أولاً: أنه قرب الطعام إليهم؛ ولم يأمرهم بالقيام إلى الطعام ﴿فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ﴾؛ حتى يكفيهم مؤنة الإتيان إلى الطعام.

ثانياً: السرعة في الإتيان بالطعام؛ حيث قال: ﴿فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ﴾؛ ولم يقل: «ثم جاء»؛ فإن «الفاء» تدلُّ على الترتيب، والتعقيب، أي المباشرة، والسرعة، وأما «ثم» فتفيد التراخي.

ثالثاً: إحضار الطعام بدون إعلامهم؛ لئلا يخرجوا، قال تعالى: ﴿فَرَأَى إِلَى أَهْلِهِ﴾، أي انسلَّ خفيةً، وأتاهم بالطعام.

رابعاً: اختيار أحسن الطعام: ﴿فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ﴾، وفي الآية الأخرى: ﴿فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ﴾ [هود: ٦٩]، و(الحنيد): المشويُّ على الحجارة المحمأة، وهو ألدُّ الطعام، وأصحُّه.

خامساً: أسلوب العرض الطيب: ﴿فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ﴾؛ فيه الرفق في وضع الطعام؛ ﴿قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ﴾، وهي دعوة الأضياف للطعام في غاية اللطف.

سادساً: قوله: ﴿قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾، أي: الضيوف الذين لا أعرفهم، فهو يرحبُ بمن يعرفُ، وبمن لا يعرفُ، وهذا من كرمه ﷺ؛ فهو يكرم الجميع، ومجيئه لأضياف لا يعرفهم بعجل سمين غاية في الكرم والجود.

فهذه جملة من آداب الضيافة في تلك القصة، والسنة النبوية مليئة بالمواقف التي تجلَّى فيها أدب النبي ﷺ واضحا، سواء أضاف أحداً أو حلَّ عليه ضيفاً؛ فصلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

بحسنِ البشرِ تبتدُرُ الضيُوفُ
 ونخدمُهُ بأعيننا، ونبقى
 وحينَ أزوره حَبًّا فَإِنِّي
 وللضيُفانِ حقُّ مستحقُّ
 ونكرمهمُ بأنفسِ ما لدينا
 وقد وصَّى النبيُّ بهم كثيراً
 ويومَ الخندقِ المشهودِ جاءوا
 وبوركَ في الطَّعامِ لهم، فوفِّي
 ويأتيهمُ رسولُ الله ضيفاً
 ويقبلُ دعوةَ الدَّاعي، وإن لم

وبسطُ الوجهِ أوَّلُ مَنْ يضيفُ
 عليه بكلِّ مكرمةٍ نطوفُ
 كريمٌ في زيارتهِ عفيفُ
 بكلِّ خيرٍ تنبسطُ الكفوفُ
 قراناً بينَ أيديهمُ صنوفُ
 فحقَّهمُ يَصانُ، ولا نحيفُ
 لدعوةِ جابرٍ عددٌ كثيفُ
 ولو زادوا لَزَادَ وهمُ أَلوفُ
 ليهنَ صحابهُ الضيفُ الشَّريفُ
 يَكُنْ في وسعِهِ إلَّا الرَّغيفُ

